

قرار رقم (١٥٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٤

بشأن نقل مقر فرع تنفيذ من الفئة الثانية

لشركة اتش سي لتداول الأوراق المالية والسندات HC Brokerage S.A.E

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات السمسرة في الاوراق المالية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٩٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٠ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

المادة (١): الموافقة على نقل مقر فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة اتش سي لتداول الاوراق المالية والسندات HC Brokerage S.A.E وذلك من العنوان الكائن مقره في (١٧٥ شارع احمد بدوى شقة رقم ٢٢ الدور الثاني علوى بندر المنيا - محافظة المنيا) الى العنوان الكائن مقره في (مكتب بالدور الثاني علوى ناصية بحرية غربيه بعمارة سنجر شارع احمد ماهر (الحسيني) - محافظة المنيا) والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

